

ما حكم استخدام الألفاظ الأجنبية من غير حاجة | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الآخ يسأل عن حكم استخدام الألفاظ الأجنبية من غير حاجة. وهذا أيضا فيه تفصيل. إذا كان يستخدم اللفظ واللفظين فهذا جاهز ولو من غير حاجة. والدليل على هذا ما جاء في البخاري وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا م خالء هذا السنأ اي حسن باللغة - [00:00:00](#)

الحبشية اي حسن باللغة الحبشية. فهذا النبي صلى الله عليه وسلم قد نطق بلغة اهل الحبشة من غير حاجة. وكذلك علي رضي الله عنه قال لي رجل قالوا يعني هذا جيد باللغة الرومية وهذا دليل على النطق باللهجة الأجنبية من غير حاجة إذا كان في الكلمة - [00:00:20](#)

والكلمتين. وأما إذا كان يرطم رطانة من غير حاجة. ويستبدل عن اللغة العربية اللغة الأجنبية. فإنه يمنع من ذلك. لأن هذا يؤدي إلى اللغة العربية التي هي لغة القرآن ولغة النبي صلى الله عليه وسلم. ومن ثم قال العلماء بأن الرجل الأعجمي إذا أسلم - [00:00:40](#) أن يتعلم اللغة العربية حتى يتمكن من فهم القرآن ويتمكن من فهم الإسلام والقاعدة تقول ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وأما كونه كثير من الناس الآن يتباهى ويتفاخر باللغة الأجنبية والرطانة بها. حقيقة أنه لا فخر لولا نقص العقول - [00:01:00](#) ونقص الأديان ولذلك مما أثر عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أنه قال إنما إن العلوم المفضولة إذا زاحمت العلوم الفاضلة حرمت زكاة العلوم مفضولة إذا زاحمت العلوم الفاضلة تحرم فكيف بمثل هذه اللغة الأجنبية؟ وإنما رخص النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك للحاجة وذلك للترجمة - [00:01:20](#) وتبليغ الإسلام ونحو ذلك. أما من عدا هؤلاء فلا حاجة لهم إلى هذا - [00:01:40](#)